3578 ـ عملت في نفسها ما أدّى إلى الإنزال

السؤال

إذا استثارت المرأة نفسها حتى الإنزال ، فهل هذا يجعلها جنبا كما الجماع يفعل ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا استثارت المرأة نفسها حتى الإنزال وجب عليها الغسل ، وتعتبر جُنُبا بذلك . لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (إنما الماء من الماء) صحيح مسلم 151 . أي أن الغُسل يجب من إنزال المنيّ .
ولكن هذا العمل ـ وهو استثارة المرأة أو الرجل نفسه حتى الإنزال ـ هو الاستمناء ، وهو عمل محرم على الرجل والمرأة ، ولا فرق بينهما في ذلك . ولمزيد من الأدلة والتفصيل يُرجى الاطلاع على سؤال رقم 329 . والله أعلم.